

جمهورية مصر العربية

وزارة التربية والتعليم

مكتب الوزير
عزى مصطفى مسترلينر

القاهرة في ١٩٧٦/٧/٦

مشروع ج. م. ع. (٢٠٤٦)

تغذية المدارس الابتدائية في الريف

تعديل خطة العمليات

تمضل بالرجوع إلى كتابكم رقم (ج. م. ع.) ٢٠٤٦/١ المؤرخ ٢١ يوني سنة ١٩٧٦ بشأن التعديلات في خطة عمليات المشروع المشار إليه بعاليه الذى أشرتم علينا فيه بالتعديلات المطلوبة التالية:

١ - مادة ٣ - ١ - تحت أقسام (١) ، (ب) من خطة العمليات
ستقرأ كالتالى :

(١) " سيقدم البرنامج للحكومة في ميناء الاسكندرية و/أو بورسعيد السلع التالية بكميات لا تتعدى ما هو مبين فيما بعد والتي يتقدر إجمالى قيمتها بمبلغ ٤٠,٩٧٢,٠٠٠ دولار أمريكي " (بما في ذلك تكلفة الشحن والإشراف والرقابة المحلية) .

(١) ٧٣,٠٠٠ طن متري من دقيق القمح .

(٢) ١٩,٥٠٠ طن متري من اللبن الجاف منزوع الدسم .

(ب) تقدم مساعدة البرنامج لمدة خمس سنوات من تاريخ بدء التوزيع بالنسبة لمخصصات اللبن الجاف المنزوع الدسم فقد وضعت على أساس تقديمها لمدة ثلاث سنوات من بدء المشروع .

٢ - مادة ٣ - ١ (ج) ٢ ستقرأ كالتالى :

" تترينج وتخليص السلع المقدمة من البرنامج بميناء الاسكندرية و/أو بورسعيد بتكلفة تقدر في حدود ما يعادل ٢٧٧,٥٠٠ دولار أمريكي (٣ دولار للطن المتري) ويتم تسليم ونقل ملكية دقيق القمح واللبن الجاف منزوع الدسم المقدم من البرامج المشحون على بواخر جيو منتظمة إلى الحكومة ونقا للشروط المعتادة لنظام (سيف) " .

(٣) مادة ٣ - ١ (د) ٣ ستقرأ كالتالى :

" مناولة ونقل سلع البرنامج بصورة مناسبة من ميناء الاسكندرية و/أو بورسعيد إلى مراكز التخزين وأخيرا إلى نقط التوزيع بتكلفة تقدر في حدود ما يعادل ٩٢٥,٠٠٠ دولار أمريكي (١٠ دولار لكل طن متري) "

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٦٧ لسنة ١٩٧٦

بشأن الموافقة على مد العمل باتفاقية السكر الدولية لعام ١٩٧٣ لمدة سنة أخرى، تنهى في ١٩٧٧/١٢/٣١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

قرر:

(مادة وحيدة)

ووفق على مد العمل باتفاقية السكر الدولية لعام ١٩٧٣ لمدة سنة أخرى تنهى في ١٩٧٧/١٢/٣١ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ رمضان ١٣٩٦ هـ (الموافق ٩ سبتمبر سنة ١٩٧٦)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٨٢٦ لسنة ١٩٧٦

بشأن الموافقة على الكتاب المتبادل بشأن تعديل خطة عمليات مشروع تغذية تلاميذ المدارس الابتدائية في الريف (مشروع رقم ٢٠٤٦) بين حكومة جمهورية مصر العربية وبرنامج الغذاء العالمى التابع للأمم المتحدة والموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٧٦/٧/٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

قرر:

(مادة وحيدة)

ووفق على الكتاب المتبادل بشأن تعديل خطة عمليات مشروع تغذية تلاميذ المدارس الابتدائية في الريف (مشروع رقم ٢٠٤٦) بين حكومة جمهورية مصر العربية وبرنامج الغذاء العالمى التابع للأمم المتحدة والموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٧٦/٧/٦ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ شوال سنة ١٣٩٦ (٩ أكتوبر سنة ١٩٧٦)

أنور السادات

قرار :

مادة وحيدة : ينشر في الجريدة الرسمية الكتاب المتبادل بشأن تعديل خطة عمليات مشروع تغذية تلاميذ المدارس الابتدائية في الريف (مشروع رقم ٢٠٤٦) بين حكومة جمهورية مصر العربية وبرنامج الغذاء العالمي التابع للأمم المتحدة والموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٧٦/٧/٦ ، ويعمل به اعتباراً من ١٩٧٦/٧/٦

تحريراً في ٢٧ شوال سنة ١٣٩٦ (٢٠ أكتوبر سنة ١٩٧٦)

اسماعيل فهمي

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٨٦٤ لسنة ١٩٧٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون هيئة الشرطة الصادر بالقانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تعيين كل من السادة الموضحة أسماؤهم فيما بعد في درجة مساعد وزير بوزارة الداخلية ، وهم :

(١) لواء ابراهيم صبرى محمد عزب ، مدير أمن بور سعيد ؛

(٢) لواء محمود محمد مصطفى ، مدير أمن البحر الأحمر .

(٣) لواء محمد بسيم عقل غيث ، مدير أمن الاسكندرية .

(المادة الثانية)

على وزير الداخلية تنفيذ هذا القرار ما

مدر برتبة الجمهورية في ١٦ ذي القعدة سنة ١٣٩٦ (٨ نوفمبر سنة ١٩٧٦)

أنور السادات

(٤) مادة ٣ - ٢ (١) ستقرأ كالاتي :

” تقدم سلع البرنامج على أساس ١٨٠ يوم في السنة ، ٦ أيام في الأسبوع ويكون المقرر الغذائي اليومي كما يلي :

دقيق القمح : ١٢٠ جم (تجهز في صورة رغيف خبز محلي وزنه ١٥٠ جم تقريباً) .

ابن جاف متزوع الدسم : ٤٠ جم (تستبدل بخبز مطبوخ محلي نصف دسم بالنسبة المشار إليها فيما بعد) .

يسلم دقيق القمح إلى وزارة التموين ، وتقوم الحكومة بتوزيع حصة إضافية مناسبة تمثل الجزء الخاص بالبرنامج إلى غنابر عملية لخبز الكمية المطلوبة من الخبز لتوزيعها على المدارس عن طريق متعهدين .

واللبن الجاف متزوع الدسم المسلم لمستولي المشروع يتم تسليمه أيضاً لوزارة التموين وتقدم الحكومة للمشروع ما يقابله من اللبن المطبوخ

النسبة نصف دسم لتوزيعه على المستفيدين لمدة ثلاث سنوات من بدء المشروع وتكون نسبة اللبن الجاف متزوع الدسم إلى اللبن المطبوخ المحلى

نصف الدسم ١٠٠ : ٢١ “

٥ - مادة ٣ فقرة ٦ :

تحذف الجملة التالية التي في نهاية الفقرة .

” تقدم الحكومة أيضاً اللبن المحلى المطبوخ نصف الدسم مقابل اللبن

الجاف متزوع الدسم الذي يقدمه البرنامج بالنسبة المشار إليها عليه خلال السنة الأولى للمشروع “

أرجو الإحاطة بأن التعديلات المشار إليها بعاليه لخطة عمليات مشروع

البرنامج العالمي للأغذية (ج.م.ع.٠) ” ٢٠٤٦ “ مشروع تغذية تلاميذ

المدارس الابتدائية بالريف مقبولة لدى المسئولين عن المشروع ويعتبر هذا

الخطاب موافقة على هذه التعديلات .

المخلص

مصطفى كمال حلمي

وزير التربية والتعليم

١٩٧٦/٧/٦

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٨٢٦ لسنة ١٩٧٦ الصادر بتاريخ

٩ أكتوبر سنة ١٩٧٦ بشأن الموافقة على الكتاب المتبادل بشأن تعديل

خطة عمليات مشروع تغذية تلاميذ المدارس الابتدائية في الريف بين

حكومة جمهورية مصر العربية وبرنامج الغذاء العالمي التابع للأمم المتحدة

والموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٧٦/٧/٦

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١١ أكتوبر سنة ١٩٧٦